

سلسلة بحوث ودراسات
في الفكر الاقتصادي الإسلامي

دراسة الجدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية في المنهج الإسلامي

إعداد

دكتور / حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

خبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية

◆ قال الله تبارك وتعالى :

﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ *يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾
(التوبة : 34، 35) .

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (الإسراء)

◆ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

﴿"رحم الله امرأً اكتسب طيباً، وأنفق قصداً، وقدم فضلاً ليوم فقده وحاجته".

﴿"من ولى يتيماً فليجر له في ماله حتى لا تأكله الصدقة"، (عن عباة بن الصامت).

◆ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

﴿".... فلو أنه إذا أخرج عطاء أحد هؤلاء، أتباع منه غنماً، فجعلها بسوادهم، فإذا أخرج عطاؤه ثانية أتباع الرأس والرأسين فجعله فيها، فإن بقى أحد من ولده كان لهم شئ قد اعتدوه، وأنى لا عم بنصيحة من طوقتى الله أمره، فإن رسولاً لله صلى الله عليه وسلم قال: من مات غاشاً لرعيته لم يرح ربح الجنة".

◆ قال الإمام أبو إسحق الشاطبي :

﴿أن الشريعة وضعت لصالح العبا في العاجل والآجل معاً، وترجع تكاليف الشريعة إلى حفظ مقاصدها في الخلق وهذه المقاصد لا تعد وضرورية، والثاني: أن تكون حاجية، والثالث أن تكون تحسينية".

◆ يري كينز :

﴿"إن معدل سعر الفائدة يعوق النمو الاقتصادي لأنه يعطل حركة الأموال نحو الاستثمار في الحرية وانطلاق ويؤكد أنه إذا أمكن إزالة هذا العائق فإن رأس المال سيتحرك وينمو بسرعة.

دراسة الجدوى

وتقويم المشروعات الاستثمارية في المنهج الإسلامى

المحتويات

- المحتويات 3
- ♦- الحاجة إلى دراسة جدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية من منظور إسلامي 5
- ♦- الضوابط الشرعية لاختيار المشروعات الاستثمارية 6
- ♦- المعايير الإسلامية لتقويم المشروعات الاستثمارية 10
- ♦- تقويم الطرق المحاسبية لتقويم المشروعات الاستثمارية فى ضوء المعايير الإسلامية 13
- ♦- طريقة المحاكمة الذهنية والخبرة طبقاً للمنهج الإسلامى 13
- ♦- طريقة دالة المصلحة الإسلامية 15
- ♦- طريقة القيمة الحالية باستخدام مفهوم تكلفة الفرصة البديلة فى ضوء المنهج الإسلامى 17
- ♦- موقف الفكر الإسلامى من مفهوم تكلفة الفرصة البديلة فى تقويم المشروعات الاستثمارية 17
- ♦- الفروق الأساسية بين المنهج الإسلامى والمنهج الوضعى فى تقويم المشروعات الاستثمارية 19
- التعريف بالمؤلف 21
- الموقع الإلكتروني للمؤلف 25

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات

لقد تبين من دراسة الجهود التي بذلت في تقويم المشروعات الاستثمارية أنها تقوم على أساس نظام الفائدة ومنهج القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة والتي تحسب أيضاً على أساس معدل الفائدة، كما تقوم على أساس الربحية المادية وتجاهل الجوانب الشرعية والأخلاقية والاجتماعية والإنسانية للمشروعات الاستثمارية، وحيث أن الإسلام يرفض تماماً الفائدة الربوية ويشترط الشرعية لأي مشروع استثماري، كما أنه يهتم بالجوانب الإيمانية والأخلاقية والاجتماعية للاستثمار، لذلك لا تتناسب المناهج الوضعية لاستثمار المال مع الفكر الإسلامي، ولا بد وأن يكون هناك منهج إسلامي لدراسة جدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية يقوم على قيم ومعايير إسلامية.

ومما يرفع هذه الأهمية إلى مرتبة الضرورة الحتمية هو إنشاء العديد من المؤسسات الاقتصادية التي تسعى لتطبيق أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، مثل المصارف الإسلامية، وهيئات ومؤسسات التأمين الإسلامي، وشركات الاستثمار والتي تقوم بتوظيف أموال المسلمين، وهذه المؤسسات في أشد الحاجة إلى أسس ومعايير ونماذج تساعد في دراسة جدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية من منظور إسلامي وكان هذا من أهم الدوافع لتناول هذا الموضوع بالدراسة والبحث في هذا الفصل .

◆ - الحاجة إلى دراسة جدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية من منظور إسلامي .

هناك ضرورة شرعية وحاجة مالية لدراسة جدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية من

منظور إسلامي لأن ذلك يحقق العديد من المقاصد، من أهمها ما يلي:

(1) يعتبر وضع نموذج إسلامي لدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية من بين

الأدلة التي تُبرز شمولية الإسلام وأنه نظام شامل لكل نواحي الحياة، وبيان خطأ من يعتقد

جهلاً أن الإسلام نظام عبادات ولا دخل له بحلبة الحياة.

(2) إن استنباط القيم والمعايير الإسلامية لدراسة الجدوى الاقتصادية وصياغتها في نموذج يُبرز

فاعلية المدرسة الاقتصادية الإسلامية، ويبين ما تتسم به من خصائص تُميزها عن المدارس

الوضعية سواء أكانت اشتراكية أو رأسمالية، وهذا أمر أصبح ضرورياً ولا سيما بعد فشل تلك

المدارس في حل مشاكل البشرية.

(3) تساعد نتائج هذه الدراسة المؤسسات الاقتصادية الإسلامية في مجال دراسة وتقويم

المشروعات الاستثمارية التي تقدم لها وتقييمها على أساس المفاهيم والأسس الإسلامية،

وبذلك تجنبها الشبهات والافتراءات التي قد توجه إليها.

(4) تساعد هذه الدراسة في تطوير الدراسات والبحوث والمناهج في المعاهد والمؤسسات

التعليمية في البلاد الإسلامية بما يتفق مع قيم وسلوكيات المسلمين وتخريج أجيال لديها

معرفة شاملة عن الفكر الاقتصادي الإسلامي وتطبيقاته.

وتخضع دراسة جدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية من منظور إسلامي لمجموعة

من الضوابط الشرعية، ويتم اختيار المشروعات وفقاً لمجموعة من المعايير الإسلامية على

النحو الذي نبينه في البنود التالية.

◆ الضوابط الشرعية لاختيار المشروعات الاستثمارية.

يحكم استثمار الأموال في الإسلام مجموعة من الضوابط والتي يجب الالتزام بها، وهذه الضوابط مستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، وتتسم بالثبات والواقعية والموضوعية والشمولية والتوازن والتحفيز، كما أنها تقوم على القيم والمثل والأخلاق والسلوكيات الحسنة.

ومن أهم هذه الضوابط ما يلي :

(1) المشروعية: ويقصد بذلك أن يكون مجال الاستثمار مشروعاً لا يتعارض مع نص صريح في القرآن الكريم أو السنة النبوية أو اجتهاد فقهاء المسلمين الثقات، ويذكر مع المشروعية القاعدة الشرعية التي تقضى: بأن الأصل في المعاملات الحل والإباحة ما لم يرد بشأنه نص صريح بالتحريم.

(2) الأولويات الإسلامية: يلزم عند ترتيب المشروعات الاستثمارية بعد الإجازة الشرعية أن يكون مجالها الطيبات، وهو الالتزام بسلم الأولويات الإسلامية وهي الضروريات فالحاجيات فالتحسينيات، ولقد أوضح الإمام الشاطبي في " كتابه الموافقات في أصول الأحكام " ، أن الضروريات هي الأشياء والمصالح التي لا تستقيم حياة الناس بدونها، والا اختل نظام حياتهم والحاجيات هي ما يحتاجه الناس للتوسعة والتيسير ورفع المشقة، أما التحسينات فهي الأشياء والأمور التي تُسهل الحياة وتُحسنها، ولقد حرمت الشريعة الإسلامية المشروعات الترفية.

(3) المحافظة على الأموال: الاستثمار الإسلامي يقوم على التقليل والمخاطرة، ويجب أن يكون هناك توازناً بين نسبة المخاطر والأغراض الاستثمارية ومنها الربحية، فلا يجب الدخول في مخاطر غير مجدية والتي تؤدي إلى هلاك المال، ومن ناحية أخرى يجب اتخاذ التدابير المختلفة للمحافظة على المال من السرقة والابتزاز وأكله بالباطل، ولقد أشار القرآن الى ذلك بقول الله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ " (النساء: 29) ، ولقد ورد في تفسير هذه الآية أن من أساليب أكل المال بالباطل الغش والرشوة والقمار والاحتكار، وصور البيوع المحرمة ... ، كما قال الله تبارك وتعالى: " وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْءُوا بِهَا إِلَى الْحُكَامِ لِتَأْكُلُوا قَرِيبًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ " (البقرة: 188).

(4) تنمية المال: ويقصد بذلك اختيار المشروعات الاستثمارية التي تحقق عائداً اقتصادياً مقبولاً بجانب العوائد الاجتماعية والسياسية، وعدم اكتناز المال وحبسه عن وظيفته التي خلقها الله له، وفي هذا الصدد ينهانا الله عن الاكتناز ويحثنا على استثمار المال فيقول عز وجل: "وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ..." إلى آخر الآية (التوبة: 34)، ويحذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عدم تنمية المال، فيقول: "استثمروا أموالكم حتى لا تأكلها الصدقة".

فبذلك يتعين على المؤسسات حُسن اختيار المشروعات الاستثمارية التي تحقق ربحاً حتى يمكن توزيع جزءاً منه على أصحابه لأن في ذلك تشجيعاً لهم على عملية الاستثمار وبذلك يتحقق الخير للمجتمع الإسلامي.

- (5) التنوع: ويقصد بذلك توجيه الأموال المتاحة للاستثمارات إلى عدة مشروعات مع الأخذ في الاعتبار التنوع الزمني والتنوع الجغرافي وتنوع صيغ الإستثمار حتى يعم الخير على الجميع كما أن في ذلك تقليل للمخاطر وينمي العوائد، ويحقق التنمية الشاملة للمجتمع الإسلامي.
- ويجب على المنشآت الإسلامية أن تكون لديها خطة استثمارية معدة على أساس التنوع طبقاً لمعايير فنية بحيث لا تتركز الاستثمارات في مكان وتترك آخر أو تركز على صيغة استثمارية وتُهمل الصيغ الأخرى.
- (6) التوازن: ويقصد به التوازن عند توجيه الاستثمارات بين العائد الاجتماعي والعائد الاقتصادي، وبين الاستثمارات قصيرة الأجل والمتوسطة والطويلة، وبين مصالح الأجيال الحاضرة والأجيال المقبلة، وكذلك التوازن بين صيغ الاستثمار ومجالاته، وهذا الضابط يسهم في تحقيق ضابط المحافظة على المال وتنميته ويقلل من المخاطر.
- (7) ربط الكسب بالجهد وبالمخاطرة: يقوم الاستثمار الإسلامي على أساس المشاركة والتفاعل بين العمل (الجهد البشري) وبين رأس المال، ولكل نصيب من الكسب بقدر الجهد المبذول، فلا كسب بلا جهد ولا جهد بلا كسب، والغاية من هذا التحفيز على العمل والعطاء وتنمية الأداء وتحسينه، كما أن هناك علاقة سببية مباشرة بين مقدار الكسب وما يتعرض له الاستثمار من مخاطر فكلما زادت المخاطر كلما طلب أصحاب المشروعات ربحية عالية، وفي هذا الصدد يقول القرطبي: (إن التجارة هي الشراء والبيع وهي نوعان: تقليب في الحضر- من غير نقله ولا سفر وهذا تربص واحتكار قد رغب عنه أولوا الأقدار وزهد عنه ذوى الأخطار، والثاني تقليب المال بالأسفار ونقله الى الأمصار وهذا أليق بأهل المرؤة وأعم جدوى ومنفعة غير أنه أكثر خطراً وأعظم غرراً).
- (8) توزيع عوائد الاستثمارات على أساس الغنم بالغرم: حيث يتم توزيع عوائد الاستثمارات على أطراف العملية الاستثمارية على أساس: بقدر ما يغنم صاحب المال من أرباح ومزايا في حالات الرواج واليسر- بقدر ما يجب أن يتحمل من خسائر في حالات الكساد والعسر- فلا ربح إلا إذا تحمل مخاطر الخسارة، وهذا يخالف النظام الربوي الذي يضمن فائدة دائمة لرأس المال يصرف النظر عن نتيجة التشغيل، وأصل ذلك في القرآن الكريم هو قول الله تبارك وتعالى: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا" (البقرة: 275).

(9) توثيق العقود: ويقصد بذلك أن يعلم كل طرف من أطراف العملية الاستثمارية مقدار ما يسهم به من مال ومقدار ما سوف يأخذه من عائد أو كسب، ومقدار ما سوف يتحمل به من خسارة إذا حدثت، وأن يكتب ذلك في عقود منضبطة حتى لا يحدث جهالة وغرر ... ويؤدي ذلك إلى شك وريبة ونزاع ... ولقد تناول القرآن الكريم هذه المسألة في آية الكتابة، فيقول عز وجل: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ..." إلى أن قال: "ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا..." (البقرة: 282)، وفي فقه المضاربة على سبيل المثل يلزم أن يعرف كل طرف نسبته من الربح، وكذلك الأمر في فقه المرابحة إذ يلزم الاتفاق على ربح المرابحة.

◆ - المعايير الإسلامية لتقويم المشروعات الاستثمارية .

يتم تقويم المشروعات الاستثمارية للاختيار من بينها وفق مجموعة من المعايير المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية من أهمها ما يلي:

(1) — معيار الشرعية: ولقد سبق وأن تناولنا في الصفحات السابقة الضوابط الشرعية التي تحكم المشروعات الاستثمارية بشيء من التفصيل، ولا يُقبل مشروع إلا إذا كان مطابقاً لهذه الضوابط.

(2) — معيار الاختيار بين المشروعات حسب الأولويات الإسلامية: يلزم أن يكون توجيه الاستثمارات حسب الأولويات الإسلامية والتي تتمثل في

- الضروريات: والتي بدونها يهلك الإنسان.

(- الحاجيات: والتي تتطلبها الحاجة لأجل التوسعة ورفع الحرج ودفع المشقة عن الناس.

لتحسينات: والتي تسهل الحياة وتحسنها حتى ينعم الإنسان ويستشعروا بالحياة الرغدة.

ولقد نهت الشريعة الإسلامية عن توجيه عوامل الإنتاج نحو إنتاج السلع الكمالية والمظهيرية والتي لا تحقق عائداً مشروعاً على الناس، لأن في إنتاجها فساداً، وهذا مستنبط من قوله تعالى: "وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا" (الإسراء: 16).

(3) — معيار اختيار المشروعات الإنتاجية التي تولد رزقاً لأكثر عدد من الأحياء: يقوم المنهج الإسلامي لتخطيط الاستثمارات على إعطاء أولوية للمشروعات التي تولد رزقاً لأكثر عدد من الأحياء طبقاً للإحتياجات والتي قد تتغير من زمان الى زمان ومن مكان إلى مكان، ودليل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "... في كل كبد رطبة أجر" وقوله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يغرس غرساً فإكل منه إنسان ولا حيوان ولا طير إلا كان له يوم القيامة" (رواه مسلم).

(4) — معيار اختيار المشروعات الاستثمارية التي تُحسن من مستوى معيشة الفقراء : قوم المنهج الإسلامي في توجيه الاستثمارات إلى المشروعات التي تولد رزقاً لأكثر عدد من الفقراء لرفع كفايتهم لأن ذلك يساعد على حسن توزيع عوائد عوامل الإنتاج بين فئات الناس، ويزيد من الطاقات والإمكانات البشرية المتاحة والتطبيق العملي لذلك على سبيل المثال في الدول

الغنية بالعنصر البشرى ترجح المشروعات التي تتطلب عمالة أكبر من المشروعات التي تعتمد على التكنولوجيا لأن ذلك يحقق تنمية اقتصادية.

5 — معيار تحقيق التوازن بين مصلحة الأجيال: من القواعد الشرعية في مجال استثمار الأموال هو أن للأجيال القادمة حق في ثروات الأجيال الحاضرة، فنجد الإسلام يحث الوالدين على ترك ثروة لأولادهم أفضل من تركهم عالة على الناس، وذلك من خلال الادخار والاستثمار، ودليل ذلك من القرآن الكريم هو قول الله تبارك وتعالى: "وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ" (الحشر: 10) ، ولقد استند عمر بن الخطاب على هذه الآية في عدم تقسيم أراضي العراق على الفاتحين بل فرض عليها الخراج لمصلحة أجيال المسلمين المتعاقبة وقال لمن خلفه: " تريدون أن يأتي آخر الزمان ناس ليس لهم شيء؟ فما لمن بعدكم؟".

ولقد أكد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: "إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم يتكففون الناس". وليتحقق التوازن بين مصلحة الأجيال الحاضرة والمقبلة وذلك عند اختيار المشروعات الإنتاجية يجب أن تتضمن خطة الإنتاج الآتي:

(أ) - مشروعات إنتاجية قصيرة ومتوسطة الأجل لمواجهة ضروريات وحاجيات الجيل الحاضر.

(ب) — مشروعات إنتاجية طويلة الأجل لمواجهة ضروريات وحاجيات الأجيال المقبلة ومن بينها المشروعات الخدمية والصناعات الثقيلة.

6 — معيار تجنب تلوث البيئة والإضرار بالأحياء: لقد اهتم الإسلام بالمحافظة على المجتمع وعدم الإضرار بالآخرين، وأساس ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار".

كما حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدم تلوث البيئة وأمر بإزالة كل ما يؤذي الناس فقال صلى الله عليه وسلم: "إمطة الأذى عن الطريق صدقة".

ولقد تضمنت الشريعة الإسلامية القواعد الشرعية في دفع الضرر والتي يجب أن تؤخذ في الحسبان عند تحديد أولويات المشروعات الاستثمارية، من أهمها ما يلي:

- أن الضرر يزال شرعاً.

- أن الضرر لا يزال بالضرر.

- يتحمل الضرر الخاص في سبيل دفع الضرر العام.

- يرتكب أخف الضررين لاتقاء أشدهما.

- يقدم دفع المضار على جلب المصالح.

ولقد طبق هذا المعيار في صدر الدولة الإسلامية عند تحديد مواقع الصناعات وهذا ما يطلق عليه في الفكر الوضعي بمسألة توطن الصناعة - فعلى سبيل المثال، لا يسمح بإنشاء ورشة حدادة بجوار مصنع الورق أو الملابس، أو لا يسمح بإنشاء مشروع فيه مصلحة مادية إذا كان يسبب فساداً في المجتمع والأمثلة على ذلك كثيرة.

ومما يجب التنويه إليه في هذا الخصوص أنه في الوقت المعاصر ولا سيما في مصر- لا يؤخذ هذا المعيار في الحسبان، حيث يسمح مثلاً بإنشاء مصانع للسجائر والخمور وما في حكم ذلك بعلّة تحقيق موارد للدولة والسماح بإنشاء الحانات وصالات القمار والرقص والغناء بدعوى تنشيط السياحة، والسماح بإنشاء قرى العرى في بعض السواحل لجذب السياح وهذا كله يخالف قواعد الشريعة الإسلامية.

◆ - تقويم الطرق المحاسبية لتقويم المشروعات الاستثمارية في ضوء المعايير الإسلامية .

يتطلب تطبيق الضوابط الشرعية والمعايير الإسلامية لتقويم المشروعات الاستثمارية إلى وجود طرق محاسبية لعملية القياس والتحليل واستخلاص المعلومات التي يعتمد عليها في اتخاذ القرارات الاستثمارية.

والإسلام لا يرفض نهائياً الطرق المحاسبية المطبقة في هذا المجال حيث أنها وسيلة ما دامت هذه الطرق لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وهذا يعتمد على القاعدة الشرعية العامة: أن الأصل في المعاملات الحل إلا ما اصطدم بنص صريح في القرآن والسنة.

وتأسيساً على ما سبق، نعرض في هذا البند أهم الطرق المحاسبية التي يمكن الاعتماد عليها في تقويم المشروعات الاستثمارية في ضوء الأسس والمعايير الإسلامية السابق بيانها.

بعد تطويرها لتتفق مع الإسلام وسوف يتم التركيز على الطرق الآتية:

- * طريقة المحاكمة الذهنية والخبرة.
- * طريقة دالة المصلحة الإسلامية.
- * طريقة القيمة الحالية باستخدام مفهوم تكلفة الفرصة البديلة.

◆ - طريقة المحاكمة الذهنية والخبرة طبقاً للمنهج الإسلامي .

تقوم هذه الطريقة على الاعتماد على الخبرة والبصيرة الواعية وحسن الإدراك وذلك في تقويم المشروعات الاستثمارية من حيث القبول والرفض على المعايير الإسلامية السابقة، ومن حيث الأولويات الإسلامية على أساس الضروريات فالحاجيات فالتحسينات.

ويشترط فيمن يتولى تطبيق هذه الطريقة ما يلي:

- * توافر القيم الإيمانية والأخلاقية.
- * توافر المعرفة التامة للمعايير الإسلامية لتقويم المشروعات.
- * حسن البصيرة وعمق الإدراك والاستنباط.

* الخبرة المتخصصة في مجال المشروعات الاستثمارية في مجال التقويم.

* معلومات عامة عن الأحوال الاقتصادية.

* الاستعانة بقدر الإمكان بالأساليب العلمية التي تمكنه من التقدير والتقويم والتنبؤ بالاحتمالات المتوقعة.

* تقويم الجوانب المعنوية للمشروع والتي يصعب إخضاعها للقياس كما هو الحال في المشروعات الاستثمارية الكبيرة، ومهما يكن فيجب أن يكون هناك توازياً بين المحاكمة والخبرة من ناحية وبين استخدام الأساليب العلمية من ناحية أخرى، ولقد طبقت هذه الطريقة في صدر الدولة الإسلامية بمعرفة التجار العرب عند القيام برحلاتهم التجارية، كما كانت تطبق في تقدير وعاء زكاة المال .

◆ - طريقة دالة المصلحة الإسلامية .

لقد اقترح الدكتور/ محمد أنس الزرقا في بحثه بعنوان القيم والمعايير الإسلامية في تقويم المشروعات الاستثمارية، نموذجاً رياضياً يساعد في عملية التقويم ويعتمد هذا النموذج على خمسة معايير أساسية لتقويم المشروعات الاستثمارية في المنهج الإسلامي هي:

1 - معيار اختيار طبيات المشروع وفق الأولويات الإسلامية.

2 - معيار توليد رزق رغد لأكبر عدد من الأحياء.

3 - معيار وتحسين وتوزيع الدخل والثروة.

4 - معيار حفظ المال وتنميته.

5 - معيار مصالح الأحياء القادمة.

ولقد وضعت هذه المعايير السابقة في نموذج رياضي أطلق عليه اسم " دالة المصلحة الإسلامية" ، ويمكن تشغيل هذا النموذج باستخدام أساليب الحاسب الآلي تحت ظروف احتمالية بديلة ثم استقراء المعلومات التي تُساعد في اتخاذ القرارات الاستثمارية في ضوء البدائل المتاحة.

كم أقترح الدكتور الزرقا طريقتين لتشغيل النموذج هما:

1 - طريقة النقط أو العلامات :

وتتمثل في إعطاء كل مشروع استثماري عدداً معيناً من النقط بين صفر و 100 على حسب النقط المعطاة لكل معيار من المعايير السابقة، ويتم الاختيار على النحو التالي:

أ - حالة اختيار مشروع واحد من بين عدة مشروعات: فيتم اختيار المشروع صاحب أعلى نقاطاً الأعلى نقطاً.

ب - حالة اختيار عدد من المشروعات من بين عدد كبير من المشروعات: فيتم ترتيب المشروعات بحسب نسبة (علامة المشروع/القيمة الحالية لتكاليفه) في ضوء الميزانية الاستثمارية المحددة.

ج - حالتى قبول أو رفض مشروع واحد.

ويلزم أولاً تحديد الحد الأدنى للعلامة المرغوب فيها، ويطلق عليها علامة النجاح أو القبول... ويقبل المشروع إذا بلغت علامته مستوى النجاح وفي هذه الحالة تظهر مشكلة تحديد علامة النجاح فلا بد من وجود أسس موضوعية يتم على ضوئها تحديد تلك العلامة.

2 - طريقة حساب القيمة الحالية الإسلامية للمشروع:

تعتمد هذه الطريقة على إستخدام معدل الربح أو العائد الداخلى لإستثمار بديل حلال فى حساب صافى القيمة الحالية للمشروع الاستثمارى ... ثم إستخدام وحدة حسابية ليقوم بها كل هدف من أهداف داله المصلحة ... ويتطلب ذلك ترجمة أهداف تلك الدالة إلى وحدات نقدية بإستخدام الوحدة الحسابية المختارة.

ويظهر فى هذا الصدد المشاكل العلمية التالية:

- مشكلة إختيار الأسعار المحاسبية.

- مشكلة تحديد العائد الداخلى لإستثمار بديل حلال.

ومما لا شك فيه أن هذا النموذج جدير بالدراسة والبحث ولكن قد يثير العديد من

النقاط والتي تحتاج إلى مزيد من الاهتمام والبحث .

◆ - طريقة القيمة الحالية باستخدام مفهوم تكلفة الفرصة البديلة في ضوء المنهج الإسلامي.

سبق أن أوضحنا أن من أهم طرق تقويم المشروعات الاستثمارية في الفكر الوضعي هما طريقتي: صافي القيمة الحالية، وطريقة المعدل الداخلى، وأن كلاهما يقوم على أساس خصم التدفقات النقدية المتوقعة للمشروع الاستثمارى بإستخدام معدل سعر الفائدة " المحرمة شرعاً " .

ولقد ظهر في إستخدام سعر الفائدة هذا مجموعة من الآراء من أبرزها ما يلى:

- (1) — أن هناك حساسية وخرج شرعى في إستخدام معدل سعر الفائدة كمعيار لخصم التدفقات النقدية حيث أنه لا يعبر عن إنتاجية المال المستثمر وأن البديل له هو تكلفة الفرصة البديلة.
 - (2) — أن يكون معدل الخصم هو معدل الفائدة على أحسن إستثمار بديل يتصف بنفس مواصفات المشروع تحت الدراسة من حيث الشرعية والأولويات الإسلامية ودرجة المخاطر.
 - (3) — أن يكون معدل الخصم هو متوسط النسبة المئوية للأرباح المتوقعة إلى رأس المال المستثمر، وهذا المعدل يعتبر تكلفة الفرصة البديلة.
 - (4) — أن يكون معدل الخصم هو متوسط المعدل المتوقع مقدراً بأوزان نسبية لعوائد الاستثمارات المماثلة التى تتصف بنفس درجة المخاطرة للمشروع الاستثمارى.
- ويتضح من الاقتراحات السابقة أنها تدور جميعاً حول إيجاد معدل خصم غير سعر الفائدة والرأى الأرجح هذه تكلفة الفرصة البديلة وهذا ما سوف نناقشه تفصيلاً في الصفحات التالية.

◆ - موقف الفكر الإسلامى من مفهوم تكلفة الفرصة البديلة في تقويم المشروعات الإستثمارية .

في ضوء المبادئ والمفاهيم العلمية التى تحكم استثمار رأس المال في الفكر الإسلامى يبدو أن إستخدام مفهوم تكلفة الفرصة البديلة في مجال حساب تكلفة رأس المال في الفكر الإسلامى مقبولاً ولقد اعتمدنا في هذا الرأى على المبررات الآتية:

أولاً: يتطلب تطبيق هذا المفهوم أن يدرس المستثمر في البدائل المختلفة المشروعة لاستثمار رأس المال قبل أن يتخذ القرار الاستثماري، وهذا شيء ليس مرفوضاً في الفكر الإسلامي بل مطلوباً وحث عليه الإسلام، وكما سبق أن ذكرنا أن هناك مجالات عديدة مشروعة للاستثمار منها المشاركة عن طريق المضاربة والمساهمة في رأس مال الشركات عن طريق الأسهم العادية أو الحصص، وإيداع المبالغ في المصارف الإسلامية ثم توزيع الربح أو الخسارة بين المودعين...، فعلى المستثمر أن يرتب تلك البدائل في قائمة حسب مستوى الربحية ودرجة المخاطرة وذلك تمهيداً لاختيار الاستثمار الذي يتمشى - مع مستوى الربحية المطلوبة ودرجة المخاطرة التي يقدر على تحملها وبذلك يمكن تحديد تكلفة هذا الاستثمار وفقاً للقاعدة السابق الإشارة إليها.

وفي هذا الخصوص يجب أن يقرر آمراً في منتهى الأهمية وهو أن الفكر الإسلامي كان أول من وضع الإطار العام للعلاقة السببية بين الربحية والمخاطرة التي هي أساس ترتيب الاستثمارات وتحديد تكلفة الفرصة البديلة، ففي مجال التجارة كان التاجر يدرس المخاطر التي يتعرض لها المال، ولا سيما مخاطر الأسفار والسرقة والتلف وفي ضوء ذلك يحدد الأسعار التي تعطى له هامش الربح الذي يتناسب مع تلك الأخطار واستنتاجاً من ذلك كان التاجر يتمكن مقدماً من ترتيب أنواع التجارة وطريقتها ثم يختار إياها.

ويقول ابن خلدون في هذا الخصوص ما يلي: "نقل السلع من البلد البعيدة المسافة أو في شدة الخطر في الطرقات يكون أكثر فائدة للتجار وأعظم أرباحاً وأكفل بحوالة الأسواق لأن السلعة المنقولة حينئذ تكون قليلة معوزة لبعدها مكانها أو شدة الغرر في طريقها فيقل حاملوها ويعز وجودها وإذا قلت وعزت غلت أثمانها، وأما إذا كان البلد قريب المسافة والطريق سابل بالأمن فإنه حينئذ يكثر ناقلوها فتكثر وترخص أثمانها وأما الكثر دون في أفق واحد بين أمصاره وبلدانه ففائدتهم قليلة وأرباحهم تافهة لكثرة السلع وكثرة ناقلها، والله هو الرزاق ذو القوة المتين".

ويستخلص من كلام ابن خلدون: أن هناك علاقة بين بعد المسافة والمخاطرة فأعلاها النقل من قطر إلى قطر، ويليهما النقل من مدينة إلى مدينة، ويليهما النقل داخل المدينة الواحدة إذا

كانت كبيرة، ويليها النقل داخل المدن الصغيرة، فالعلو في التجارة عند الفقهاء يتبع المخاطرة لأن النقل كما يرون من إقليم إلى إقليم يتعرض فيه الناقل لخطر الطريق وخطر البحار والتعرض للخسارة، تبعاً لذلك ثم التعرض لعطب البضائع ونقصها لطول المدة وطول المسافة.

ويتضح جلياً من الفقرات السابقة أن عائد مال التجارة يتوقف على درجة التقلب والمخاطرة فإذا رغب التاجر أن تكثر أرباحه يجب أن يتحمل درجة عالية من المخاطر، وإذا أراد الأمان فعليه أن يعمل بالتجارة داخل المدن حيث تقل الأرباح، وهذه الخلاصة تؤيد القول بأن الفكر الإسلامي كان أول من وضع الإطار العام للعلاقة السببية بين الأرباح والتقلب والمخاطر التي هي أساس تطبيق مفهوم تكلفة الفرصة البديلة.

ثانياً: يتطلب تطبيق مفهوم تكلفة الفرصة البديلة إيجاد القيمة الحالية للايرادات المتوقعة من كل استثمار حتى يتسنى القيام بعملية الترتيب، ولا يصلح سعر الفائدة في إيجاد هذه القيمة الحالية، وبدلاً منه يمكن استخدام منهج متوسط النسبة المئوية للأرباح المتوقعة إلى رأس المال المستثمر، وهذا منهج مطابق للفكر الإسلامي، ولقد كان العرب في صدر الدولة الإسلامية يطبقون هذا المنهج في معاملاتهم.

وفي هذا الخصوص يرى علماء الفكر المحاسبى الإسلام تطبيق مبدأ القيمة الجارية في تقويم الاستثمارات هي التي تقوم بها العروض وهي تتضمن الربح التقديرى المتوقع الحصول عليه، ويفهم من ذلك ضمناً أن مبدأ تقدير القيمة للإستثمار يعتمد على تقدير الربح المتوقع من الاستثمار.

ونخلص مما سبق أن الفكر الإسلامى يؤيد مفهوم تكلفة الفرصة البديلة كمييار لتحديد تكلفة رأس المال المستثمر في مشروع معين ولقد طبق هذا المفهوم في صدر الدولة الإسلامية في مجال التجارة منذ 1400 عام.

◆ - الفروق الأساسية بين المنهج الإسلامى والمنهج الوضعى في تقويم المشروعات الاستثمارية .

من أهم الفروق بين المنهج الإسلامى والمنهج الوضعى لتقويم المشروعات الاستثمارية ما يلى:-

أولاً: يعتمد المنهج الوضعي على معيار الربحية وتضخيم الثروة بينما يوازن المنهج الإسلامي بين معيار الربحية والمنافع الإجتماعية والمعنوية.

ثانياً: يعتمد المنهج الوضعي على الجوانب المادية والاهتمام بالحاضر بينما يعتمد المنهج الإسلامي على مجموعة من المعايير تمزج بين الجوانب المادية والمعنوية والروحية مثل:-

* الأولويات الإسلامية.

* الشرعية الإسلامية.

* توليد الرزق لأكبر عدد ممكن من الأحياء.

* ترجيح مصلحة الفقراء.

* توازن بين مصالح الأجيال الحاضرة واللاحقة.

* عدم إحداث الأضرار.

ثالثاً: يعتمد المنهج الوضعي على طرق محاسبية لتقويم المشروعات الاستثمارية على أساس سعر الفائدة والذي يمثل تكلفة رأس المال المستثمر، بينما يعتمد المنهج الإسلامي على طرق محاسبية تعتمد على متوسط أرباح المشروعات الإسلامية في مثل هذا النشاط والمصلحة الاجتماعية.

رابعاً: يعتمد المنهج الوضعي على أساليب علمية تساعد على عملية التقويم، ولا ينكر المنهج الإسلامي استخدام هذه الأساليب ولكن ذلك لا يغني عن الإيمان العميق بأنه لا يعلم الغيب إلا الله مصداقاً لقوله: "وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ".

(لقمان: 34).

التعريف بالمؤلف دكتور حسين حسين شحاتة

*دكتوراه الفلسفة في المحاسبة الإدارية من جامعة براد فورد - إنجلترا 1976م.

* أستاذ المحاسبة والمراجعة بكلية التجارة جامعة الأزهر، ورئيس قسم المحاسبة الأسبق.

* يُدرِّس علوم الفكر المحاسبى الإسلامى، ومحاسبة الزكاة بالجامعات العربية والإسلامية.

* محاسب قانونى، وخبير فى المحاسبة والمراجعة والضرائب .

* مستشار مالى وشرعى للمؤسسات المالية والإسلامية .

* مستشار لمؤسسات وصناديق الزكاة فى العالم الإسلامى.

* مستشار لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .

* عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة - الكويت.

* عضو جمعية الاقتصاد الإسلامى - مصر.

* عضو المجلس الأعلى لنقابة التجاريين- مصر .

* الأمين العام لشعبة المحاسبين والمراجعين المزاولين- مصر .

* شارك فى العديد من المؤتمرات والندوات العالمية فى مجال المحاسبة والفكر الاقتصادى الإسلامى، والزكاة، والمصارف الإسلامية ، وشركات الاستثمار الإسلامى والوقف ، والمؤسسات الاجتماعية الخيرية.

* له العديد من المؤلفات فى مجال الفكر المحاسبى الإسلامى، والفكر الاقتصادى الإسلامى، والفكر الإسلامى ، وموسوعة فقه ومحاسبة الزكاة .

* تُرجمت مجموعة من كتبه إلى اللغة الإنجليزية والفرنسية والإندونيسية والماليزية.

للاتصال بالمؤلف :-

● تليفون 2872819 - 2609028 - 0101504255 ● فاكس 2879657 - 2632633

● بريد إلكتروني Darelmashora@hotmail.com Drhuhush@hotmail.com

● موقع الدكتور حسين شحاتة -

WWW.DARELMASHORA.COM

كتب للدكتور حسين شحاتة

في الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق

المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق. 

مشكلتنا الجوع والخوف وكيف عالجهما الإسلام. 

حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية. 

اقتصاد البيت المسلم في ضوء الشريعة الإسلامية. 

المنهج الإسلامي للإصلاح الاقتصادي. 

الضوابط الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة. 

الميثاق الإسلامي لقيم رجال الأعمال. 

نظم التأمين المعاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية. 

النظام الاقتصادي العالمي واتفاقية الجات (رؤية إسلامية). 

السوق الشرق أوسطية (رؤية إسلامية) 

الخصخصة في ميزان الشريعة الإسلامية. 

الضوابط الشرعية للتعامل في سوق الأوراق المالية. 

الرشوة في ميزان الشريعة الإسلامية. 

الجهاد الاقتصادي: ضرورة شرعية. 

المقاطعة الاقتصادية : (وتنفيذ مزاعم المثبطين). 

المقاطعة العربية : الواجب والواقع والمأمول . 

الأرزاق بين بركة الطاعات ومحق السيئات. 

تطهير الأرزاق في ضوء الشريعة الإسلامية. 

ثانياً كتب / للمؤلف

في الفكر المحاسبي الإسلامي

- أصول الفكر المحاسبي الإسلامي. 
- أصول محاسبة التكاليف في الفكر الإسلامي. 
- محاسبة المصارف الإسلامية 
- محاسبة الشركات في الفكر الإسلامي. 
- محاسبة التأمين التعاوني الإسلامي. 
- محاسبة الزكاة (مفهوماً ونظاماً وتطبيقاً). 
- دليل المحاسبين للزكاة . 
- فقه وحساب زكاة الفطر. 
- التطبيق المعاصر للزكاة. 
- كيف تحسب زكاة مالك ؟ 
- الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف. 
- الطبيعة المميّزة لمعايير المراجعة الإسلامية. 
- أصول المحاسبة المالية مع إطلالة إسلامية. 
- المحاسبة الضريبية مع إطلاله إسلامية. 
- أصول المراجعة والرقابة في الفكر الإسلامي. 
- المحاسبة الإدارية لرجال الأعمال رؤية إسلامية. 
- الميثاق الإسلامي لقيم وأخلاق المحاسب. 
- المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية. 
- أسس المحاسبة والمراجعة لمؤسسات الزكاة المعاصرة. 

ثالثاً كتب / للمؤلف

في الفكر الإسلامي

المأثور من الذكر والدعاء. 

محاسبة النفس. 

الترويح عن النفس. 

ابتلاءات ومسئوليات زوجة مجاهد في سبيل الله. 

مسئولياتنا نحو أبناء المجاهدين في سبيل الله. 

القلوب بين قسوة الذنوب ورحمة الاستغفار. 

خواطر إيمانية حول العقيدة. 

الرجل والبيت بين الواجب والواقع. 

طريق التفوق العلمى من منظور إسلامى. 

وصايا إلى طلاب العلم. 

وصايا إلى البيت المسلم. 

آداب الخطبة في الإسلام. 

آداب الزفاف في الإسلام. 

وصايا إلى العروسين. 

تيسير الزواج: ضرورة شرعية. 

الصلح والتحكيم الودى في ضوء الشريعة الإسلامية. 

ما ينفع المسلم بعد موته. 

الموقع الإلكتروني للمؤلف (دار المشورة للمعاملات الاقتصادية والمالية الإسلامية))

[دار المشورة]

<http://www.darelmashora.com>

www.DR-Hussienshehata.com

هذا الموقع متخصص بصفة أساسية في الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق المعاصر

وكذلك بيان الضوابط الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة، ويحتوى على عدة أقسام من بينها :

❖ قسم الاقتصاد الإسلامي : مفاهيمه وخصائصه وأأسسه وتطبيقاته والفرق بينه وبين الاقتصاد الوضعى .

❖ قسم اقتصاد البيت المسلم : كيف يُدار اقتصاد البيت وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

❖ قسم زكاة المال : كيف يحسب المسلم زكاة ماله وكيف ينفقها وفقاً لمصارفها الشرعية.

❖ قسم الربا والفوائد البنكية: مفهومه وأنواعه وأشكاله المعاصرة وبديله الإسلامى والحكم الشرعي في فوائد البنوك

❖ قسم المصارف الإسلامية : مفهومها وضوابطها الشرعية والفرق بينها وبين البنوك التقليدية .

❖ قسم البورصة : أحكام التعامل في سوق الأوراق المالية : شراءً وبيعاً ومضاربة وسمسة.

❖ قسم فقه رجال الأعمال : الضوابط الشرعية لمعاملات رجال الأعمال المعاصرة .

❖ قسم البيوع : بيان البيوع المشروعة، والبيوع المنهى عنها شرعاً في ضوء التطبيق المعاصر .

❖ قسم التنمية البشرية : تطوير وتنمية وتدريب العنصر البشرى وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

❖ قسم فتاوى اقتصادية : ويتضمن أهم التساؤلات الاقتصادية والمالية المعاصرة والإجابة عليها.

❖ قسم مكتبة الاقتصاد الإسلامى : ويتضمن أهم الكتب والبحوث والدراسات والرسائل والمقالات في الاقتصاد الإسلامى.

كما يستقبل الموقع تساؤلات اقتصادية ومالية معاصرة ويتم الإجابة عليها من قبل الفقهاء

والعلماء المتخصصين في فقه المعاملات بصفة عامة وفقه الاذ

المشرف على الموقع

دكتور/ حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

ولمزيد من البيانات والمعلومات والإيضاحات برجاء الاتصال بنا على النحو التالي :

• تليفون : 2872819 - 2609028 - 010/1504255 فاكس : 2879657 - 2632633

• بريد إلكتروني : Drhuhush@hotmail.com Darelmashora@hotmail.com

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات